تعليمات تسليم العاملات المنزلية من النساء في المطارات

- 1. على صاحب العمل المستقدم أو وكيله الشرعي أو المفوض من قبله رسمياً الحضور الستلام العاملة المنزلية من المطار بعد وصول الرحلة بمدة (أقصاها ١٢ ساعة).
 - بعد إنهاء إجراءاتهن تتولى جوازات المطار تسلميهن لأصحاب العمل أو مندوبين عنهم ومواصلة الاتصال بالذين لم يحضروا لاستلام تلك العاملات.
- ٣. في حالة عدم حضور صاحب العمل أو وكليه الشرعي أو مندوبه المفوض رسمياً لاستلام العاملة المنزلية بعد وصول الرحلة باثني عشرة ساعة تنقل تلك العاملة المنزلية بواسطة الجوازات إلى مكتب رعاية شئون الخادمات التابع لوزارة العمل والشئون الاجتماعية لاستدعاء صاحب العمل.
- ٤. بعد مضي شهر على إقامة العاملة المنزلية لدى مكتب رعاية شئون الخادمات وعدم مراجعة صاحب العمل المستقدم يتم البت في موضوعها من حيث نقل خدماتها إلى شخص آخر في حالة رغبتها أو إعادتها إلى بلادها على أن يستوفى من صاحب العمل الجديد الرسم المقرر لنقل الخدمات نظاماً والمبلغ الذي يدفعه عادة طالب الاستقدام لمكتب الاستقدام ليعاد له إن راجع أو يبقى في صندوق الأمانات بالمكتب.